



إلى: السادة مديري الفروع والمكاتب

بناءا على توصيات لجنة تغيير النشاط الصناعي الأراضي والوحدات الصناعية والمشكلة بالقرار الإداري رقم (٤٧٨) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٣ بجلستها رقم (٤) والمنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٣/١ والذي أفادت بالاتي:

- جميع طلبات إضافة النشاط (شريطة احتفاظ القطعة بالنشاط الأصلى المخصص به الأرض) ، يتم التقدم للحصول على موافقة بيئية على إضافة النشاط ولا يتم عرضها على لجنة تغيير النشاط الصناعي للأراضي والوحدات الصناعية.
- في حالة طلب العميل إضافة نشاط (الأسمدة والمبيدات الزراعية المطهرات الزراعية) على محضر الاستلام، يتم عرض الطلب على لجنة تغيير النشاط الصناعي للدراسة واتخاذ اللازم، وذلك حتى يتسنى لهم الحصول على موافقة وزارة الزراعة.

رئيس الإدارة المركزية لفروع الهيئة العمل العمل و العمل العمل مرجازم عنان العلم و العمل و العمل العمل و العمل العمل و العمل العمل و العمل العملاء العم

7/11